

01 شرح كتاب الأذان 41-21 من صحيح البخاري II لفضيلة

الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي

عبدالعزيز الراجحي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله يسر موقع فضيلة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي حفظه الله ان يقدم لكم هذه المادة نعم ما قرأها قال حدثنا ابو احمد محمد ابن عبد الله الزبيري قال حدثنا مصعر عن الحكم عن عبد الرحمن ابن - 00:00:01

ليلي عن البراء رضي الله عنه قال كان سجود النبي صلى الله عليه وسلم وركوعه وقعوده بين السجدين قريبا من السواء نعم ما معنى ان الصلاة متناسبة متقاربة فاذا صار القيام وطال الرکوع والسجود - 00:00:28

واذا قصر قصرهما من غير فلان بالطمأنينة والهدي الاخر ما اعاد القيام والقعود التشهد والقيام فانه كلها اكثرا من غيره. القيام الاول طويل. والتشهد طويلا. ومع ذلك فالصلوة متناسبة. الرکوع والسجود والرحمة - 00:00:47

كلها متناسقة. نعم. نعم حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ثابت معنى انس رضي الله عنه قال بكم كما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم ان اصلى قال اني لا ارى ان اصلى بكم كما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:07 يصلي بنا؟ قال ثابت كان انس يصنع شيئا لم اراكم تصنعونه كان اذا رفع رأسه من الرکوع قام حتى يقول حتى يقول القائل قد نسي وبين السجدين حتى يقول القائل قد - 00:01:32

نعم هذا في حديث انس وانه يطيل هذين الركعين هو القيام بعد الرکوع هو القعود بعد السنة الاولى وفي رد على الاحناف الذين يخلون بالطمأنينة فيهم الاول في انه اذا رفع رأسه من سره قام هنيا. يعني يمكث ولا يعجل - 00:01:48 نعم يعني انه لا يحل لان انس ادركبني امية ابن امية كانوا يحلون به قد بعضهم قد يصل بالطمأنينة كانوا يعدلون البيان بعض الرکوع وبعد السجود فقال ان النبي - 00:02:10

يثير هذه الاوضحة ليس معنى انه اطالة يعني تفت النواب قريب من الرکوع لكن لما كانوا لا يفعلونه صار طويلا بالنسبة الى من لم يفعله حتى يقول قال قد نسيت يقول قائل منه قد نسي - 00:02:42 لانه بالنسبة اليهم اذا رفع كان ادركبني امية وكان اذا رفع الرکوع لا يطيل فالنبي صلى الله عليه وسلم كان يطيل اطالته حتى يقول القائل منه قد نسي. كانوا يؤجلون في هذا الرکن. وكذلك السلة - 00:03:02

بس لفت النواي لان لان كانوا يصلون بهذا الركعين ولا يطمئنون فيهم. نعم اذا يعني شيء بسيط حتى يقول وقال نعم فيقول قائل واحتمل سيسقول قال يعني من الصحابة كان القائل يعني ظاهرون يعني من الصحابة فيقول قال قد نسي لانه يطيل هذين ابوتين يعني بحث ان هذه الرکيل يميزه مع - 00:03:20

وغيرهما لان لان الغالب ان الانسان قد تغلب عليه العجب بعد الرکوع وبعد السجود الحسد نعم او ثابت الا يدل على ان ذلك في عهد انس نعم قال ثابت كان انس تسمعونه ثم قال حتى يقول قائل قد نسيت - 00:04:07

الصحابۃ عام نعم باب لا يفترش ذراعيه في السجود وقال ابو حمید سجد النبي صلى الله عليه وسلم ووضع يديه غير مفترش ولا قابضهما حدثنا محمد قال حدثنا محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت قنادة عن انس بن مالك رضي الله - 00:04:32 عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اعتدلوا في السجود ولا يبسط احدكم ذراعيه انصار الكلب نعم هذا الترجمة من ناحية

السجود طب ولا تنسوا دعاء السجود للهـيـ عنـهـ فيـ الحـدـيـثـ - 00:05:01

المؤلف ترجم للنـهـيـ لـانـهـ جاءـ فيـ حـدـيـثـ النـبـيـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـاـمـ قـالـ اـبـوـ خـمـيـسـ سـجـدـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـوـضـعـ عـلـيـهـ غـيـرـ مـفـتـرـسـ وـلـاـ قـاـبـضـهـمـاـ.ـ يـعـنـيـ غـيـرـ مـسـتـلـفـ بـرـأـيـ هـكـذـاـ وـلـاـ قـاـبـضـ مـنـ يـدـيـهـ - 00:05:20

بـحـيـثـ يـضـعـهـمـاـ عـلـىـ فـخـرـهـ فـلـيـجـعـلـ يـدـيـهـ هـذـيـاـنـ مـنـكـبـيـهـ فـيـ المـجـاـفـاـةـ فـلـاـ يـبـأـسـوـ بـرـعـاـيـةـ التـشـبـهـ بـالـحـيـوـاـنـاتـ هـذـاـ مـوـضـعـ الصـلـوـاتـ فـيـ مـوـضـعـ الـمـسـلـمـ يـتـشـبـهـ بـالـحـيـوـاـنـاتـ هـذـيـ المـوـضـعـ السـجـودـ لـاـ يـحـتـسـبـ عـلـىـ التـوـحـدـ - 00:05:35

وـلـاـ يـنـقـلـ صـلـاتـكـ نـقـلـ الـغـرـابـ وـلـاـ يـسـتـفـزـ اـثـبـاتـ الـثـلـبـ وـلـاـ يـحـرـكـ يـدـهـ يـسـيـرـ بـيـدـهـ بـالـخـيـلـ يـسـلـمـ وـلـاـ يـوـطـنـ الـمـكـانـ يـجـلـسـ مـكـانـ فـيـ مـكـانـ الـبـعـيـرـ وـهـذـاـ مـنـ الـمـوـاظـعـ الـتـيـ نـهـيـ فـيـهـ عـنـ التـشـبـهـ فـيـ الـحـيـوـاـنـاتـ وـهـوـ اـنـ يـقـصـدـ بـرـعـاـيـةـ خـطـأـ بـسـاطـ الـثـلـثـ - 00:06:05

فـلـيـرـفـعـ ذـرـاعـهـ وـلـاـ يـقـبـضـ يـدـيـهـ لـاـ يـقـبـضـ الـيـهـمـاـ وـلـاـ يـبـسـطـهـمـاـ هـكـذـاـ يـفـكـهـمـاـ وـلـاـ يـقـبـضـ يـدـيـهـاـ فـلـيـجـعـلـهـمـاـ فـيـ حـالـيـنـ مـنـكـبـيـهـ سـنـةـ مـجـاـفـاـةـ وـلـهـذـاـ قـالـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـعـتـدـلـوـاـ فـيـ السـجـودـ.ـ وـلـاـ يـسـقـطـ اـحـدـكـمـ ذـرـاعـهـمـ بـصـفـةـ.ـ هـذـاـ هـوـ الـاعـتـدـالـ - 00:06:35

الـاعـتـدـالـ اـنـ يـضـعـ يـدـيـهـ مـنـكـبـيـهـ كـانـ بـهـمـ جـافـيـ حـتـىـ لـوـ بـرـرـتـ اـنـ مـرـتـ بـهـيـمـةـ بـيـنـ يـدـيـهـ وـلـيـسـ مـعـنـيـ المـجـاـفـاـةـ وـالـاعـتـدـالـ اـنـ يـمـدـ الـاـنـسـانـ صـلـبـاـ طـوـيـلـاـ كـمـاـ يـفـعـلـ بـعـضـ النـاسـ فـهـوـ ثـبـتـ صـلـبـ مـسـافـةـ يـتـعـدـىـ النـاسـ فـيـ السـجـودـ - 00:07:07

يـكـوـنـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ النـاسـ صـلـبـةـ مـدـنـيـ حـسـنـ النـظـرـ.ـ نـعـمـ.ـ لـيـسـ هـذـاـ الـمـرـادـ لـانـ لـانـهـ اـذـاـ مـدـ صـلـبـةـ صـارـ الرـأـسـ غـيـرـ مـحـاـيـ لـلـرـكـبـةـ وـالـسـنـةـ اـثـنـانـ حـجـمـ كـبـيرـ ثـمـ اـيـضـاـ مـدـ الصـيدـ - 00:07:38

الـطـوـيـلـ يـمـنـعـ مـنـ الـمـدـاـهـةـ.ـ السـنـةـ الـمـجـاـهـةـ.ـ لـاـ بـدـ يـخـوـضـ.ـ الـجـاـخـيـ اوـ حـتـىـ لـوـ مـرـتـ بـهـيـمـةـ لـاـ تـخـافـ طـيـبـ اـمـاـ الـدـسـتـورـ الـطـوـيـلـ ثـمـ يـمـدـ الـصـوـمـ وـهـوـ يـتـعـدـىـ الصـفـ يـتـجـاـزـ صـفـ مـنـ مـدـ الـصـلـبـ.ـ فـعـلـيـ - 00:07:58

غـيـرـ مـشـرـوـعـ.ـ نـعـمـ الـلـيـ بـعـدـ هـذـاـ الـمـؤـلـفـ اـنـ مـسـتـرـجـعـ كـانـ تـفـعـلـ مـثـلـ هـذـاـ الرـجـلـ تـضـمـ نـفـسـهـ لـانـهـ عـوـرـةـ نـعـمـ نـعـمـ.ـ لـاـ بـمـاـ اـسـتـوـيـ قـاعـداـ فـيـ وـتـرـ مـنـ صـلـاتـهـ ثـمـ نـهـضـ - 00:08:17

حدـدـنـاـ مـحـمـدـ بـنـ الصـبـاحـيـ قـالـ اـخـبـرـنـاـ هـشـيـمـ قـالـ اـخـبـرـنـاـ خـالـدـ بـنـ حـزـاءـ عـنـ اـبـيـ قـلـابـةـ قـالـ اـخـبـرـنـاـ مـاـ لـكـ الـخـوـيـرـ فـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ اـنـهـ رـأـيـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـصـلـيـ فـاـذـاـ كـانـ فـيـ وـتـرـ مـنـ صـلـاتـهـ لـمـ يـنـهـضـ لـمـ يـسـتـوـيـ - 00:08:41

هـيـ قـاعـدـةـ وـهـذـهـ هـيـ تـسـمـىـ باـسـمـ الـاـسـتـرـاـحـةـ قـاعـدـاـ فـيـ وـتـرـ مـنـ صـلـاتـهـ ثـمـ لـهـ وـاـخـتـلـفـ الـعـلـمـاءـ فـيـهـاـ قـالـ الشـافـعـيـ وـطـائـفـةـ مـنـ اـهـلـ

الـحـدـيـثـ اـنـهـ سـنـةـ وـمـسـتـحـبـةـ يـعـنـيـ تـرـجـمـةـ الـبـخـارـيـ الـبـخـارـيـ وـلـهـذـاـ قـالـ بـاـبـ مـنـ اـسـتـوـيـ قـائـمـةـ وـتـرـ مـنـ صـلـاتـهـ ثـمـ نـهـىـ - 00:09:01

فـيـ الـبـخـارـيـ وـاـخـذـ الشـافـعـيـ مـنـ اـهـلـ الـحـدـيـثـ اـنـاـ مـسـتـحـبـ فـذـهـبـ الـجـمـهـورـ وـتـأـثـرـ لـىـ اـنـ غـيـرـ مـسـتـحـبـ وـالـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـنـمـاـ

فـعـلـهـاـ لـمـ تـقـلـ وـصـبـرـ فـفـعـلـ هـذـهـ الـحـاجـةـ قـالـوـاـ فـتـشـرـعـ فـيـ حـقـ مـنـ اـحـتـاجـ لـكـبـرـ اوـ مـرـضـ اوـ فـسـخـ - 00:09:27

تـتـمـسـكـوـ بـاـدـلـةـ مـنـهـاـ تـمـسـكـوـ بـقـوـلـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـاـ تـبـادـرـوـنـيـ بـالـقـيـامـ وـالـقـعـودـ فـانـيـ قـدـ بـدـلـتـ يـعـنـيـ ثـقـلـ جـسـمـيـ لـمـ كـبـرـ

حـيـاتـهـ وـهـذـاـ قـدـومـ قـالـوـاـ اـنـ قـدـومـ مـالـكـ بـنـ خـيـرـ - 00:09:50

مـتـأـخـرـ فـيـ اـخـرـ حـيـاتـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـبـلـ وـفـاتـهـ بـسـتـتـيـنـ قـالـوـاـ اـنـمـاـ فـعـلـ هـذـاـ مـاـ اـحـتـاجـ لـيـهـ وـاـسـتـدـلـوـاـ بـخـلـوـ بـعـضـ الـاـحـادـيـثـ

مـنـهـاـ قـالـوـاـ خـلـفـ بـعـضـ الـاـحـادـيـثـ مـنـهـاـ فـيـ حـدـيـثـ اـبـيـ حـمـيـرـ - 00:10:08

يـسـتـدـلـ اـيـضـاـ بـاـنـهـ لـمـ يـشـكـرـ عـلـيـهـ ذـكـرـ مـخـصـوصـ قـالـوـاـ لـوـ كـانـ تـشـكـوـ عـلـىـ سـوـءـ فـعـلـهـاـ ذـكـرـ بـالـصـوـتـ اـلـاـصـلـ دـعـمـ الـعـلـةـ وـبـانـ خـلـوـ بـعـضـ

الـاـحـادـيـثـ هـنـاـ فـيـ حـدـيـثـ اـبـيـ اـنـمـاـ يـدـلـ عـلـىـ دـعـمـ وـجـوـبـهـاـ - 00:10:22

يـدـلـ عـلـىـ اـنـهـ غـيـرـ وـاجـبـ لـكـنـ لـاـ يـدـلـ عـلـىـ اـنـهـ غـيـرـ مـسـتـحـبـةـ وـلـاـ عـلـىـ مـالـيـ الزـهـرـ يـفـعـلـهـاـ ثـارـةـ وـيـسـلـكـهـاـ تـارـةـ الشـافـعـيـ وـجـمـاعـتـهـ لـيـسـتـ

وـاجـبـةـ مـسـتـحـبـةـ يـفـعـلـهـاـ اـلـاـنـسـانـ وـيـتـرـكـهـاـ تـارـةـ وـالـجـمـهـورـ يـرـوـنـ اـنـهـ لـيـسـتـ تـفـعـلـ عـنـدـ الـحـاجـةـ مـرـيـضـ - 00:10:41

اوـ كـبـيرـ السـنـ فـسـنـ يـفـعـلـهـاـ وـاـلـاـ فـلـاـ يـفـعـلـهـاـ ظـاهـرـ الـاـحـادـيـثـ اـنـهـ سـنـةـ وـلـكـنـ لـاـ يـؤـثـرـ عـلـىـ مـنـ تـرـكـهـاـ نـعـمـ كـيـفـ يـعـتـمـدـ عـلـىـ الـارـضـ اـذـاـ قـامـ مـنـ

الـرـكـعـةـ حـدـثـنـاـ مـعـاذـ بـنـ اـسـدـ قـالـ حـدـثـنـاـ اـهـيـبـ عـنـ اـيـوـبـ عـنـ اـبـيـ قـلـابـةـ قـالـ - 00:11:00

جـاءـ مـالـكـ الـحـوـلـيـفـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ فـصـلـيـ بـنـاـ فـيـ مـسـجـدـنـاـ هـذـاـ فـقـالـ اـنـيـ لـاـصـلـيـ بـكـمـ وـمـاـ اـرـيدـ الـصـلـاـةـ وـلـكـنـ اـرـيدـ اـنـ وـاـيـاـكـمـ كـيـفـ رـأـيـتـ

الـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـصـلـيـ ؟ـ قـالـ اـيـوـبـ فـقـلـتـ لـاـبـيـ قـلـابـةـ وـكـيـفـ كـانـتـ صـلـاتـكـ ؟ـ قـالـ مـثـلـ - 00:11:28

شيخنا هذا يعني عمرو بن سلمة قال ايوب وكان ذلك الشيخ يتم التكبير و اذا رفع رأسه عن السجدة جلس واعتمد على الارض ثم قام ظاهر الحديث انه يعتمد على الارض اذا خاب من الركعة - [00:11:48](#)

وعرض حيث ابن مسعود الذي ذكره الشارب صحيح انه ينهض على صدور قدميه فيحتاج الى جمع بينهما وقد يقال ما في الصحيح مقدم وقد يقال ينهض على صدور قدميه الا يحتاج الى ذلك يعتمد على يديه بكبر او مرض فلا بأس - [00:12:07](#)
والامر في هذا واسع يعتمد على يديها ويعتمد على صدور قدميه فلا حرج هل افضل ان يعتمد على يديه او يعتمد على صدور قدميه وظهر هذا الحديث انه يعتمد على الارض ثم يقول - [00:12:30](#)

جلست مع يعتمد على الارض ثم يقوم يعتمد على هذا واصل كما سمعت على الشافعية والجماعة طائفة من الحديث والجمهور على انها نعم باب يكبر وهو ينهض من من السجدين - [00:12:47](#)

وكان ابن الزبير يكبر في نهضته حدثنا احد صالح قال حدثنا سليمان عن سعيد بن الحارث قال صلى لنا ابو سعيد رضي الله عنه فجهر بالتكبير حين رفع رأسه من السجدة وحين سجد وحين رفع وحين قام من الركعتين وقال هكذا يا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم - [00:13:10](#)

حدثنا بانه يكبر من السجدين اذا السجدين كبر ولهذا قد صلى سيدنا ابو سعيد فجهر بالتكبير حين رفع رأسه من السجدة وحين سجد وحين رفع وحين قام ركعتين فدل على انه يكبر اذا رفع رأسه من السجدة وهو يدل على ان جلسة الاستراحة بعد التسليم - [00:13:33](#)

يعني يصبر ثم يجلس استراحة ثم ينهض ثم يقول ثم ينهض منها قائما بدون تكثيف لانها من جملة النهوض ولو كان الامام اذا توصل يرفع جلسة الاستراحة يكبر كما في الحديث تدخن رفع رأسه من السجدة وحين سجد وحين وقع - [00:13:56](#)

فاما قام للرکعة الثانية والرکعة الرابعة كبر ثم ينهض ثم يجلس ثم يذهب قائما بدون تكبير لانها من جملة من دون فعل النهوض ويدور تبقى فيه ما ليس فيها ذكر - [00:14:14](#)

اما يدل على ذلك ان مالك اخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي اقرأ هذه القاعدة الوتر يعني اذا قام من الركعة الاولى او قبل الركعة الثالثة - [00:14:30](#)

ولو كانت تكبير بعد جلسة الاستراحة لما رأه مستوية قاعدة لو كان ما يكبر حتى يقوم ما علم ادل على انه كبر ثم يجلس ثم يجلس يستراحة فيقوم مالك بن خالد فيساعد وهو جالس في جلسة الاستراحة ثم يذهب - [00:14:41](#)

ولو كان التكبير بعد الاستراحة لوضعه مستوياما قاعدا لكن هي من جملة النهوض يعني جلسة خبيثة من جملة النهوض ويفعلها المأمور ولو تركها الامام على هذا القول وتركها الامام ورفع - [00:15:00](#)

والرفض بعد القيام من الرکوع التشهد الاول يفعل هذا وهو لو وقف على هذه لكن الامام اذا فعلها الاستراحة يخبر المأمورين يقول له لا تعجل اذا حسينا انه لا يفعله هذا سنة - [00:15:15](#)

عندما فاذا خشي ان البعض يسبقه فلا يفعله. اذا كان المأمورين معروفون هم يعرفونه وليس معهم احد ليس عندهم احد ولا في بلد محصور او في مكان محصور وقال له اسعار الاستراحة فلا تسبقوني - [00:15:33](#)

اذا قبل الرکعة الثانية كبر وجلس قد يقال هذا اذا خشي فخشينا ويسكونه يتظاهر الحديث انه ان التكبير قوي اخبر انه رأه القاعدة فلو كان بعد التكبير ما قام - [00:15:59](#)

اما سمع التكبير وشاهد النبي صلى الله عليه وسلم دل على انها بعد التسليم جملة من جملة النهوض جلسة خفيفة ليس فيها ذكر تابعة تابعة القائمة لا بأس لكن ظاهر الحديث ظاهر حديث - [00:16:21](#)

هذا مشاهدة لانه لو كان قبل التكبير لمساء هذا ثم كبر فقام وجلس ثم كبر فقام ولم يره الا قاعدا نعم اذا كان في مسجد في جماعة كثيرون مثل الرياض كثير - [00:16:51](#)

لكن اذا كان في بلد محصور قرية ما فيها احد او مزرعة محسنين وابرهم الانسان بعدها فلا بأس اذا كان يرى هذا قلبه وقرأه انها

سنة ظهر لها انها سنة - 00:17:23

اذا خش اذا خشن نعم لان كونهم يسبقون هذا محظور فلا يفعل السنة فيرتكب المخلوق اذا خسر انهم يسبقون لا يفعلون. نعم.
احسن الله اليك قوله اني لاصلي بكم وما اريد صلاة - 00:17:36

لو اراد يعني يمارس اسقاط التعليم مثل ما فعل النبي صلى الله عليه وسلم صلى بالناس على المنبر وركع قام وركع ثم رجع القهقرة
وسجد في الارض ثم قال لتأثموا به ويتعلموا الصلاة - 00:18:01

لا بأس لكن صلى هل يصلي صلاة حقيقة؟ او يصلي بصورتها ويتكلم في اثناءها يقول هكذا كان يفعل وهكذا؟ او يصلي الصلاة؟ لا
يصلي الصلاة اللي تحت اصليكم وما اريد الصلاة ولكن اريد ان اريكم - 00:18:21

وهو يصلي له. اما التعليم هذا يكون هذا التعليم بالكلام بدون فعل. نعم ظاهرة لا قصة خفيفة قصة في جماعة الوقت كثير من جملة
النهوض مثل لا ترك الامام رفع يديه في الركوع - 00:18:36

رفع يديه ولا ما رفع الباب. نعم. حدثنا سليمان ابن عمر ها بوعي اه يصلي بجماعته يريد صلاة النبي صلى الله عليه وسلم تريهم صلاة
النبي صلى الله عليه وسلم - 00:18:52

ذهب الى جماعته وقال يريد ان اصلي بكم الصلاة على رسول الله. حدثنا سليمان ابن حرب قال حدثنا حماد بن زيد. قال حدثنا عن
متطرف قال صليت انا وعمران صليت انا وعمران صلاة خلف علي بن ابي طالب رضي الله عنه - 00:19:12

فكان اذا سجد كبر واذا نهض الى الركعتين كبر. فلما سلم اخذ عمران بيده فقال من صلى بنا هذا صلاة محمد صلى الله
عليه وسلم او قال لقد ذكرني هذا صلاة محمد صلى الله عليه وسلم. نعم - 00:19:31

فيها انه يكبر عند النهوض من السابقين عند النفوذ من الركعتين لهذا قال واذا نهض من الركعتين كالطهر الترجمة باب يكبر وهو
ينهض من السجدين التكبير يكون في كل خط واحد - 00:19:51

هذا هو السنة كما سبق الصلاة الرباعية فيها ثنتين وعشرين تكبيرة الاحرام والثلاثية سبع عشر تكبيرة والثانية احدى عشر تكبيرة هذا
هو السنة كان خلفبني امية يتربكون التكبير وهل انكر استنكر هذا بعض الناس - 00:20:10

ثم يتربكون التكبير او يسرعون به السنة تكفي لكل لا ترضي اذا ركع كبر واذا سجد كربة واذا رفعنا السجدة واذا قام من من الركعتين
كبر وهكذا في كل خطوة وهذا في السنة. نعم - 00:20:28

لا عقيدة لها عندها النهوض عند البدء ابداً التكبير عند الحركة عند حركة السجود عند حركة القيام. الافضل يبدأ
معه مع الفعل يكون اهل التكبير. نعم. اي نعم. طيب - 00:20:48

بعضهم بعضهم يكبر قبل ان يفعل ثم يفعل. وبعضهم يقوم ثم يكبر وبعضهم يكبر قبل ان يقوم السنة البدء
البدء نعم يكبر قبل ان يسجد هذا يسقط بعض المأمورين - 00:21:14

الله اكبر ثم وقد يسبق بعض المأمورين السنة يبدأ بهم كيف الحركة تتحرك وينبهه في التكبير في حين بعض يصل الى الارض. هذا
السنة. نعم. لا يمد مدة طويلة. لان البت قد - 00:21:34

تسابقت الموت مناسبة نعم ها نعم القول يقول افعلوا كذا وكذا وبالفعل يصلي ويريها كيفية الصلاة ها اذا اراد التعليم في الشرق
يصلح ويقتضي الحال انه يوريهם وله ان يعلمه بالفعل يصلي الصلاة امامهم. نعم. لابد ان في الجلوس في التشهد. وكانت ام الدرداء
تجلس في صلاتها جنسة الرجل. وكانت - 00:21:54

فقيهه نعم هكذا في جزء في التشهد كما سياتي في الحديث نعم كمل الحديث حدثنا عبد الله ابن مسلمة عن مالك عن عبد الرحمن
ابن قاسم عن عبد الله ابن عبد الله انه اخبره انه - 00:22:31

كان يرى عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما يتربع في الصلاة اذا جلس ففعلت وانا يومئذ حديث السن فنهاني عبدالله بن عمر وقال انما
سنة الصلاة ان تنصب رجلك اليمنى وتنبني على يسارك. فقلت انك تفعل ذلك. فقال ان رجلي - 00:22:48

لا تخيلان في التشهد التشهد الاول كما سألنا ان تنصب رجلك اليمنى وتنبني على يسارك اجلس عليها خارج السنة يقول وكانت

سقيفة تعلمه ليست امية والاصل في هذا ان الاحكام عامة للرجال والنساء الا ما دل الدليل على انه خاص - 00:23:08

بالرجال او بالنساء فيعمل بالدليل اما قول الفقهاء ان المرأة تضم نفسها الفقهاء يقولون المرأة تضم نفسها ولا تنضم لأنها عوره وهذا يحتاج الى دين سوف يقول المرأة ما تجلس في مجلس الرجل عن جنبيها بل تضم نفسها لأنها عوره - 00:23:37

اما ام الدرداء فكانت تفعل فاجلس لي تفرجا في التشهد في السجود وكانت صحيحة وهذا هو السنة وهذا من البخاري هذا وهذا يروى ايضا كانت فقيهة هذا من كلام البخاري - 00:23:56

رحمه الله يوضع ايضا هذا عن مكتوب انتبهوا كقول القول المقتول صحيح تجد دستة الرجل ولا تفعل كما قلت فقهاء تضم نفسها ولا تجافي السجود جزاك الله خير ولتفعل كما يفعل لأن الاحكام عامة للرجال والنساء الا ما حصلت به - 00:24:12

وليس هناك ما يخص المرأة بانها لا تفعل فعلا رجل في الصلاة المرأة متسترة والحمد لله فترة تبع جسدي الان نعم نعم ايش تدبر تذكر عظمة الله تدبر القرآن قلبه نعم - 00:24:33

ما شاء الله هذا شيء اخر كما انها تفشل وجهها في الصلاة اذا كان عندها جانب تغطي وجهها ترك الصلاة يعلم الفتنة الشيء العالى اذا كان عندها رجال محاسبا تكون المكافأة - 00:24:58

كما ان المأمور بعض المأمورين يؤذى من من دعوه يجاهد شديدة حتى يؤذى من جاره في الملتقى لا الامام والمنفرد يعني السنة نعم اما المأمون في جهنم زكاة لا تؤذى من حوله من بجواره. نعم - 00:25:20

ها؟ تجلس في صلاتها اليمنى بقية الاحكام كذلك او بقية الاحياء لأن الاصل ان الاحكام عامة للرجال والنساء الا ما خصه بالدليل. ها ها لا تصلي صلي وحدك البيت ولا عنده احد - 00:25:44

وتجلس متورثة في صلاتها وفي التشهد الاول والثالثة وكان ابن عمر رضي الله عنهم يجلس متربع اذا متربع فاقتدى به ابنه عبد الله قال لا تفعل هذا اليمنى قال ان رجلي - 00:26:14

انت لست مثلي الجهة لا تحمل احد او لكتار السن في كبر سنه لالم فيهم بشيء ترفع السنة نعم اثر عن الامام الشيبة قال وروي قال قال احسن اليك وروي الناس ان عمر كان يأمر نساء ويتربعن في الصلاة - 00:26:41

قال روي من وجه اخر عن صفية بنت ابي عبيد امرأة عمر انها كانت تتربى في الصلاة وقال زر ابراهيم عن خالد بن جلاس فقال من التأخير؟ عن صبية بنت ابي عبيد امرأة ابن عمر قال زرعة ابن ابراهيم وقال من؟ زرعة ابراهيم هم عن خالد ابن - 00:27:06
كن النساء يؤمنن بان يتربعن اذا جلسن في الصلاة ولا يجلسن جلوس الرجال على اوراکهن يتقي ذلك على المرأة مخافة ان يكون الشيء منها خرجه ابن ابي شيبة يتخذ ايش - 00:27:26

ليتقى ذلك على المرأة. عن المرأة؟ نعم احسن الله اليك. مخافة ان يكون الشيء منها خرجوا ما في شيء وقال الامام احمد تربى في جلوسه او تغسل رجليها عن يمينها والستر عنده افضل وهو قول النخعي والثورى واسحاق لانه اشبه بجلسه الرجل وابلغ في الاستماع والضم فحمل - 00:27:41

اصحابنا في علوم الدرداء على على مثل ذلك. واما الامام احمد فصرح بأنه لا يذهب الى تعلم الدرداء. وروى سعيد المنصور بأسناده عن عبد الرحمن بن قاسم قال كانت عائشة تجلس في الصلاة عن عرقها وتضم فخذيها وربما جلست متربعة وقال الشعبي تجلس كما تيسر - 00:28:01

عليها وقال قد هذا تجد كما تيسر انه اثر وقال عطاء لا يضره اي ذلك جلس اذا اجتمعت قال وجلوسه على شدة لا يسر احب الي من ايمان وقال حماد تفعل كيف شاءت؟ فخرج في احدهم - 00:28:21

الصعوبة انها تفعل مثل وجهها هذا هو الاصل فهذا من باب الاستحباب. نعم حدثنا يحيى قال حدثنا الليث عن خالد عن سعيد عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء وحدثنا - 00:28:35

يزيد ابن ابي حبيب ويزيد ابن ابي محمد عن محمد ابن عمر ابن حلحلة عن محمد ابن عمر ابن عطاء انه كان جالسا مع نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنا صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابو حميد الساعدي رضي الله - 00:28:52

قال انا كنت احفظكم في صلاة رسول الله نعم انا كنت احفظكم نعم انا كنت احفظكم لصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيته اذا
كبر جعل يديه حذاء منكبيه واذا رجع امثال يديه من ركبتيه ثم عاصر ظهره ثم - [00:29:12](#)
حسرة ثم حصل نعم. ثم غسل ظهره اذا رفع رأسه اذا استوى حتى يعود كله فقال فقارن مكانه. اذا وضع يديه غير
مختلف ولا قابضهما. واستقبل باطراف اصابع رجليه القبلة. اذا جلس في الركعتين جلس على رجله - [00:29:32](#)
اليسرى ونصب اليمنى اذا جلس على الاخرا. نعم. قدم رجله اليسرى ونصر الاخرى وقعد على مقعدهه وسمع الليث يزيدن ابي حبيب
ويزيد من محمد ابن حلحلة وابن حلحلة من ابن عطاء قال ابو صالح عن - [00:29:55](#)
كل فقار وقال ابن المبارك عن يحيى ابن ابي ايوب قال حدثني يزيد ابن ابي حبيب ان محمد ابن عمرو حدثه كل رفقاء نعم هذا في بيان
صفة النبي صلى الله عليه وسلم. هو حديث عظيم في بيان صفة صلاة النبي وكيفيتها - [00:30:15](#)
و فيه انه اذا كبر شعره ابتداء منكبيه كما سبق انه يحرار بعدها اطراف اذنيه بينهما انه كما انه يفعل هذا الثروة او يجعل اطراف
الاصابع تكون اطراف الاصابع تحادي الاذنين والخلفين تحادي المنكبين - [00:30:35](#)
واذا رکع امسک يديه من ركبتيه هذا السنة يمكن يديه من ركبتيه ثم حصل ظهره يموت صلبه ويجعل الله رأسه حالی في ظهره
فيرفعه ويخطبه رفع رأسه استوى حتى يعود كله فقال مكانه - [00:30:59](#)
يعني انه يعتدل ويطمئن لا يستوى واحد منهم على طول فاذا سجد وضع يديه غير مفترس ولا قام. ولا يقبضهما واما اذا جلس في
الركعتين في التشهد الاول او بين السجدين ينصب اليمنى - [00:31:17](#)
واذا جلس في الركعة الاخرا يعني التشهد الاخير يجلس متوجلاً بان يقدم رجله اليسرى فينصب اليسرى ويخرج رجله اليسرى عن
يمينه ويجلس على مقعدهه على اليقين هذا هو السنة نعم - [00:31:44](#)
مش هسبح جلسة التشهد الاول انه يجلس هذا الشاهد الترجمة هذا يجلس محترف ويجلس على رجله اليسرى في التشهد الاول
وفي بين السجدين. نعم. لا بأس لكن هذا السنة هذا افضل - [00:32:05](#)
التورط في التشهد الاخير هذا هو ربک. وقال بعض العلماء يتورك في التشهدين الاول والثاني. وقال لا تورك في التشهدين من الاول
والثاني الاصول الثالث انه في تورط في التشهد الاخير في التشهد الاول وهذا هو الصواب التي تدل عليه الحال كما في حديث نعم -
[00:32:23](#)
اكثر من عشر مرات لاستنباط الاحكام والفوائد قوة وهو يستفاد ايضاً قوة الحديث نعم باب من لم يرى التشهد الاول واجباً لان النبي
صلى الله عليه وسلم قام من الركعتين ولم يرجع - [00:32:45](#)
حدثنا ابو اليمني قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عبدالرحمن ابن غرمذ مولىبني عبد المطلب وقال مرة مولى ربيعة ان
عبد الله ابن بحيلة وهو من اجل شنواة رضي الله عنه وهو حليف لبني عبد مناف وكان من اصحاب النبي صلى الله - [00:33:10](#)
وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر فقام في الركعتين الاولتين لم يجلس فقام ومعه حتى اذا قضى الصلاة وانتظر
الناس تسليميه كبر وهو جالس فسجد سجدين على ان يسلم قبل ان يسلم - [00:33:30](#)
ثم سلم؟ هذى الترجمة فيها الحكم والدليل قال ما الذي يرى كتابه؟ ومن لم يرى التشهد الاول هذا الحكم. والدليل لان النبي قام من
الركعتين فالمؤلف يرى في هذه الترجمة ان التشهد الاول غير واجب. الدليل ما هو الدليل ان النبي قام ولم يرجع اليه. فدل على انه
غير واجب - [00:33:50](#)
فدل على ان البخاري في هذه الترجمة يرى ان التشهد الاول غير واجب. لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يرجع اليه وانه سنة وهذا
مذهب الجمهور وكذلك تكبيرة الصلاة تسبيحات الركوع تكبيرات الالتفاء في الصلاة - [00:34:13](#)
وصول الرحمة تسبحية الركوع والسجود وقل ربنا و لك الحمد كل هذا يرى جمهورنا السنة فذهب الامام احمد وجماعة الى التشهد
الاول واجب. وكان التكبيرات تسبحية الركوع والسجود كلها واجبة النبي صلى الله عليه وسلم حافظ عليها وقال صلوا كما رأيتموني
اصلی - [00:34:30](#)

وإذا قام اذا قالوا من الركعتين ولم يتشهد وذكر قبل ان قائمها وجب عليه الرجوع عند اهل العلم فان لم يرجع ناسيا او جاهلا تجد في السوء فصح الصلاة وان نهض ثم رجع وتشهد سجد ايضا من اجل نهوضه - [00:34:52](#)

وإذ استتم قائمها قال جمع من اهل العلم يكره الى الرجوع ويشرع في القراءة فرض عليه الرجوع لانه شرع في ركوعه قفاة وحل هذا الواجب يجبره بسجدة السهو البخاري رحمة الله يقول باب من لم يرى التشهد الاول واجبا لان النبي صلى الله عليه وسلم قام من الركعتين ويرجع - [00:35:13](#)

قد يعكس على البخاري هذا والدليل لولا ما كنت في التشهد الاول واجبا لما سجدت سجدة سهو لتركه فلما سجد دل على انه واجب اما كونه لم يرجع اليه لانه لا يشرع له الرجوع بعد القيام. بعد القيام ما يشرع الرجوع - [00:35:34](#)

سرعة الطلاق حرم الرجل البخاري يرى انه سنة لان النبي صلى الله عليه وسلم ومن يخالف البخاري يقول انه واجب لان الذي صنفه ولو كان سنة لما جبر بالسجن في السهو. فلما جبر بالسجن في السهو دل على انه واحد - [00:35:53](#)

لكنه وجوب مخض ليس كوجوب الاركان الركن واجب وجوبا قوية بحيث انه لا يسقط لا سهوة ولا عهد ولا جهله اما الواجب فانه الواجب مخطوط كالتشهد الاول فانه اذا تركه عبدالالمطلب في الصلاة ويترك السهو كبره - [00:36:10](#)

فالبخاري يرى ان التشهد الاول غير واجب لان النبي صلى الله عليه وسلم وغيره يرى انه واجب لان النبي جبره في السجدين نعم الركن هذا نعم هذا هو هذا رجل - [00:36:32](#)

يعني في الاتفاق نعم هذا هو الركنة الواجب القوي هو الركن نعم باب التشهد في الاولى قتيبة بن سعيد قال حدثنا بكر عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج. الحمد لله. ها - [00:36:47](#)

وهذا من حكمة الله جعل به ينسى حتى نعم باب التشهد في الاولى ان تنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا بكر عن جعفر بن ربيعة. عن الاعرج عن عبدالله بن ما لك بن بحينة - [00:37:12](#)

رضي الله عنه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر. فقام وعليه جلوس فلما كان في اخر صلاته سجد سجدين وهو جالس نعم هذا الترجمة معقودة للبيان مشروعية التشهد الاول وانه مشروع - [00:37:39](#)

وهو سنة عند الجمهور وواجب عند جمع من اهل العلم فاحمد وجماعة والاظهر انه واجب كما سبق الى النبي حافظ عليه وسنة لتركه وقال صلوا كما رأيتمني اصلي فهذه الترجمة معقودة لبيان مشروعية - [00:37:59](#)

والترجمة السابقة معقودة ببيان عدم وجوبه تتفجرها على الاولى والتجربة الثانية الحديث واحد حديث عبد العزيز وهو الذي قام وترك التشهد الاول لكن فوزهم الاول جاء بها مؤلف ليبيين ان التشهد غير واجب - [00:38:15](#)

وتصلي مع الثانية بها ليبيين ان التشهد مشروع سنة واضح الفرق بينهما بعد التشهد الاول انه سنة نعم باب التشهد في الاخيرة حدثنا نعيم قال حدثنا الانعش عن شقيق بن سلمة قال قال عبدالله رضي الله عنه كنا - [00:38:33](#)

اذا صلينا خلف النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على جبريل وميكائيل السلام على فلان وفلان فالتفت علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله هو السلام اذا صلوا احدكم فليقل - [00:38:52](#)

التحيات لله والصلوات والطيبات. السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فانكم اذا قلتموها صابت كل عبد لله صالح في السماء والارض اشهد ان لا اله الا الله واهشهد ان محمدا عبد ورسوله - [00:39:12](#)

نعم هذه الترجمة في التشهد التشهد في الاخيرة يعني التشهد الاخير ما حكمه ليس في الحديث ما يدل على حكمه الحديث فيها النبي صلى الله عليه وسلم علمهم ماذا يقولون في التشهد - [00:39:39](#)

وهذا التشهد يقال في التشهد الاول في التشهد الاخير هذا هذا الذكر وليس فيه حكم ما حكمه سكت المؤلف عليه الحكم ففي ظاهر الاadle ان التشهد الاخير فقط على الصحيح - [00:39:56](#)

والمؤلف سكت عنه لانه مختلف فيه هل هو فرض او فرض؟ فالصوم انه فرض والدليل على فرضيته ما جاء في حديث ابن مسعود الان ولم يذكره المؤلف رحمة الله قال كنا نقول قبل ان يفرض علينا التشهد السلام على الله من عباده السلام على جبريل وميكائيل -

فقال النبي لا تقول السلام على الله فان الله هو السلام ولكن قولوا التحية لله قل كنا نقول قبل ان يفرض دليل على قضية كنا نقول قبل ان نطلع عن التشهد دليل على فرضيته - 00:40:32

وهذا هو الصوت ان التشهد الاخير والتشهد الاول التشهد الاول لابد ان يعتمد التشهد الاخير قبل التشهد الاول فانه يجبره بسجدة السهو اذا ترك الاسكان اما الحديث هذا فليس فيه تعرض لحكمه ماذا كان حكمه - 00:40:50

والترجمة مبهمة لم يحكم تذكر الحكم يعني ما حكمه حتى يتأمل المسلم وينظر في الادلة ويحسب بما دلت عليه الادلة تقول لا بد التشهد في الاخرة فرض طرد كان الصحابة في الاول يقولون السلام على الله السلام على جبريل وميكائيل السلام على فلان يا فلان. قال لا تقولوا السلام على الله فان الله هو السلام - 00:41:09

هو السلام ومنها السلام بس لابسهم من اسماء الله ودعاؤهم بالسلام التحيات لاهل التعظيمات لله عز وجل الصلوات الخمس توفير الدعوات كلها لله والطبيات والاعمال الطيبة والاقوال الطيبة كلها لله - 00:41:39

السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته دعاء للنبي والسلام وهذا يدل على انه عليه الصلاة والسلام ليس ربا والله سلم عليه دعا له بالسلام. والذي يدعى له محتاج يحتاج الى غيره. فلا يصلح للعبادة - 00:41:57

ان يجعله بالسلامة ما يعبد ضعيف محتاج بخلاف لا يدعى له لانه ليس فوقه احد هو الذي يطلب به السلام يطلب منه الدعاء يطلب منه السلام سبحانه وتعالى يسأل او يدعى - 00:42:14

السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. ثم السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. قال النبي صلى الله عليه وسلم فانكم اذا قلتم اصابت كل عبد الله صالح في السماء والارض - 00:42:36

صالح الملائكة ومن الادبيين ومن الجهم يدخل في هذا هذا الترتيب انظر الترتيب اولا التعظيمات لله ثم السلام على النبي صلى الله عليه وسلم ثم السلام على نفسك وعلى كل عبد القادر. ثم الشهادة لله بالوحدانية ولا فيه برسالة ثم الصلاة على النبي ثم الدعاء - 00:42:46

ترتيب ترتيب توكيفي ترتيب الهي كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلق يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن هاد الترتيب اولا تعظيم الله علينا السلام على النبي السلام على كل عبد الصادق رجع الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ثم الدعاء - 00:43:05
اشهد ان لا الله الا الله يعني يقول واعترف بانه لا معبود بالحق في الارض ولا في السماء الا الله واهشهد ان محمد ابن عبد الله ابن عبد المطلب الهاشمي - 00:43:28

القرشي العربي المكي ثم البدني هو رسول الله. خاتم النبيين ولا نبي بعده. الجن والانس. بين العرب والجم ثم يأتيه في حديث ابي موسى عند مسلم زيادة وحده لا شريك له وهي تأكيد لكلمة التوحيد - 00:43:39

التحيات لله تحيات مباركات الصلوات الطيبة لله فهذه انواع من التشهد اذا اتي بنوع منها فقد اصاب السنة لكن افضلها تشهد ابن مسعود لأن الى انه ضبط وحفظ. جاء النبي صلى الله عليه وسلم علمه. قال كفي بين كفيه - 00:43:56

كما علمت السورة هي القرآن. نعم. الاوزاعي نعم علىه الصلاة والسلام فقد امر بها عليه الصلاة والسلام العنوان عليه الصلاة والسلام تعال ان عملي فتن عليه الصلاة والسلام - 00:44:16

بصراحة المسلطين اختلاف ولهذا المؤلف ما الاخرة مالك الحوئين يرون انه ليس بواجب واحد فلنأخذ الاسئلة فنقول التحيات لله وهذا الامر بالوجوب الاصل في الاوامر انها الوجوب قالوا لا الامر ليس الوجود هنا. بدليل ان التكبيرات امر بها والتسبيح وليس بالوجوب - 00:45:47

ورفض انه الوجوب لان حافظ عليه ولقول ابن مسعود كنا نقول قبل ان يفرض عليهم نعم؟ استعن بالله نعم باب الدعاء قبل السلام حدثنا ابو اليهان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرنا عوف بن الزبير عن عائشة كزوج - 00:46:22

النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعوا في الصلاة اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ

بك من فتنة المسيح الدجال. واعوذ بك من فتنة المحييا وفتنة الممات. اللهم - 00:46:42

اني اعوذ بك من المأثم والمغفرم. فقال له قائل ما اكتر ما تستعيذ من المغفرم؟ فقال ان الرجل اذا ظلم حدث فكذب ووعد فاخلف وان يشفع للمسلم ان يدعو بعد فضل السلام. بعد التشهاد وبعد ان يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:47:02

يدعو بانه يدعو بهذه الدعوات الاربعة من عذاب جهنم من ستر القبر فرضت من عذاب القبر واعوذ بك من المحييا والممات. اعوذ بك من فتنة المسيح الدجال. ومن عذاب القبر. القبر - 00:47:27

عذاب القبر حق فلابد من الايمان به. من فتنة المحييا والممات فتنة تكون في الحياة وفتنة تكون عند الموت من فكرة المسيح الدجال وهو الرجل الذي يحدث في اخر الزمان - 00:47:43

تعوض عن الجملة بيتعد الصلاح اولا ثم يبدأ النبوة ثم يدعى الربوبية. وله فتنه فتنه عظيمة تأمل السماء فتنطر الارض فتنبيت. ويقرأ رجل نصفين لو فتنه عظيمة يشفع للمسلم ان يستعد لله من هذه الامور الاربعة - 00:47:57

سيف الله من ارضاه من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن سورة المحييا والممات ومن سورة المسيح الدجال وهناك ذكرت من على القبر المسيح الدجال ولم يذكر من عذاب جهنم - 00:48:20

حتى ان طاووس يرى ان من التابعين السبع الجليل ذراعا بالاستعاذه بالله من هذه الاربعة واسع الجمهور على المستحب قال لابنه لما صلى هل استعنت بالله من اربع فقال لا قال اعد خالك - 00:48:36

والصبر وكذلك ايضا مما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه يستعيذون يقول اللهم اني اعوذ بك من المأثم والمغفرم البعث من اللام الدين وقال ما اكتر ما تستعيذ من المغرب - 00:48:56

يخاطب المسجد نسأل الله السلامه فقال ان الرجل اذا غلب حج. حج ان الرجل اذا غلب يعني صار على يديه حدث فكذب وهو عاد فاخبر فلهذا سنستعيذ من الدين لانه يكون سبب في الكذب ويكون سبب في حلف الوقت. كيف يقولها؟ يعني صاحب الدين يأتي ويقول او فني دينك - 00:49:15

في يريد ان يصحى نفسه يقول اعطيك بعد بكرة ثم يأتي ولا الكتاب فيحدث فيخرج ويعده فيحدثه فهذا الدين من اسباب الكذب في الحديث ومن يستلطف البعض اذا فعل بارجاع الغريب قال اعطي حقي. وما عندي شيء. يريد ان الصفة عنه. فيقول تأثيني بعد اسبوع - 00:49:35

فيعده ويفلقه ويحدث فاسد. نعم ها اربعة هذا معاوية الحكم هذا جاهم في الصلاة معدور الدعاء لكن الافضل يدعو بما ورد. وان دعا بغير ما ورد ولا محدودة لا بأس. لقول النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليتخير - 00:50:02

بعد ان ذكر القتال ثم يتخير من الدعاء عاتبه اليه. الدنيا والآخرة. اذا سأله رباه ان يرزقه مالا حلالا وزوجة حسنة وبيتا واسعا فلا بأس. نعم. يعني حتى يتشائم يتمكن من الدعاء - 00:51:13

كما سورة الآتية نصوص كان النبي صلى الله عليه وسلم يقولها كان النبي يقولها قبل السلام مثل هذا كان يقول قبل السلام يستعيذ بالله من اربع المأثم والمغفرم الذي يأتي الان. نعم. واهل السفري قال اخبرني عروة ان عائشة رضي الله عنها قالت - 00:51:36

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعيذ في صلاته من فتنة الدجال نعم حدثنا خثيمه بن سعيد قال قال حدثنا الليث عن يزيد عن يزيد ابن ابي حبيب عن ابي الخير عن عبد الله ابن عمرو رضي الله عنه رضي الله عنهمما عن ابي - 00:51:56

ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم علمي دعاء ادعوه به في صلاتي قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك - 00:52:16

انك انت الغفور الرحيم. نعم هذا الدعاء مستواعب قبل السلام. مع رسالة الله من الاربع ومع الدعاء الاخر والمرض. وما ورد ايضا اللهم ارزقنا الجبن والبخل اعوذ بالله من العمر كل هذا ورد - 00:52:36

فك هذا هو السيدة اطال الامام حتى يتمكن وفي هذا الحديث ان الصديق الراكم وهو ابو بكر يعلم هذا الدين قال ادعو علمي دعاء ندعوه به في صلاتي وفي بيتي. فقال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ظلما كبيرا. ولا يغفر الذنوب الا - 00:52:55

فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك انت الغفور الرحيم هذا توسل الى الله. توسل الى الله في العبد وتقضيده وذنبه التوسل الى الله وهو الغفور الرحيم فاذا كان الصديق الاكبر الذي هو افضل الناس بعد الانبياء يعلم هذا الدعاء ويقول له النبي صلى الله عليه وسلم قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ليس ظلما فقط او ظلما كثيرا - [00:53:15](#)

فغيره اولى. فعلى الانسان ان لا يعجب بعمله. لكن هذا الصديق الاكبر يعلم ان يقول لهم ايضا في السنة كثيرا. ظلما كثيرا فغيره من باب الاولى. نعم ها واجب يذكر الصلاة عند اهل العلم. اذا ترك عبدا بطلت الصلاة. باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد وليس بواجب - [00:53:40](#)

حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن الاعمى قال حدثني شقيق عن عبد الله قال كنا اذا كنا مع صلى الله عليه وسلم في الصلاة قلناه السلام على الله من عباده السلام على فلان وفلان فقال - [00:54:04](#)

النبي صلى الله عليه وسلم لا تقول السلام على الله فان الله هو السلام ولكن قولوا التحيات الصلاة لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباده - [00:54:24](#)

للصالحين فانكم اذا قلتم اصاب كل عبد في السماء او بين السماء والارض اشهد ان لا الله الا الله واشهد ان محمدا عبد ورسوله. ثم يتخير من الدعاء اعجبه اليه فيدعوه. نعم. المؤلف رحمة الله - [00:54:44](#)

الترجمة في الحكم وان الدعاء بعد التشهد ليس بواجب. في ظهور الاحاديث ولم يعتبر خلاف قوس خلافا لان جمهور يرون ان الدعاء ليس بواجب فبصرا انها يجب ان يستأنذن لها من اربعة على جهنم - [00:55:04](#)

ولم يراث البخاري لان الجمهور على انه ليس بواجب ولها جزى في الصدر قال باب ما يكثر من الدعوات التشهد وليس بواجب. والدليل قول النبي ثم يتخير من الدعاء اعجبه اليه فيدعوه - [00:55:22](#)

هذا هو الدليل دل على ان الدعاء ليس بوجه هذا حديث عبد الله بن مسعود عبد الله بن مسعود فكنا اذا كنا مع النبئين في الصلاة يعني في اول الامر قلنا السلام على الله من عباده السلام على فلان وفلان فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم لا تقولوا السلام على الله - [00:55:35](#)

لا تسلمون على الله الله هو السلام فكيف يسلم عليك؟ الله هو السلام ومنه السلام ولكن قولوا التحيات التعظيمات تعظيمات لله والصلوات الخمس والدعوات كلها لله والطيبات كلها لله. ثم يأتي السلام على النبي صلى الله عليه وسلم ثم السلام على - [00:55:52](#) علينا وعلى كل عبد الخالق. ثم الشهادتان ثم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ثم الدعاء اما الدعاء التشهد في الدعاء الدعاء في التشهد الاخير. اما هذا الدعاء هذا التشهد ذكر خالص التشهدين الاول والثاني. نعم. باب من لم يمسح جبهته - [00:56:13](#)

انفه حتى صلى. قال ابو عبدالله رأيت الحميدية يحتاج بهذا الحديث. الا يمسح الجبهة في الصلاة. حدثنا مسلم ابراهيم قال حدثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمة قال سألت ابا سعيد الخدري رضي الله عنه فقال رأيت - [00:56:43](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد في الماء والطين حتى رأيت اثر الطين في جبهته نعم هذا في مشروعية عدم مسک الجبهة والامس في اثناء الصلاة وانما بعد ان يصلى - [00:57:03](#)

ولا ينصحه في اثناء الصلاة ما علق بجبهته من التراب والدليل هذا الحديث حديث ابي سعيد رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في الماء والطيب. حتى رأيت اثر الطين في جبهته. فذلك في رمضان - [00:57:19](#)

ما فيش صلاة الفجر ليلة الحادي والعشرين وقد مطر الناس. فوقف مسجد يعني غسل من سعف مسقوف في شيء تجد النخلة وما اشبهه كان يسقط نزل على الارض - [00:57:34](#)

فسجد النبي صلى الله عليه وسلم الماء والطين وكانت ليلة القدر في ستة وعشرين. قال النبي صلى الله عليه وسلم رأيت في ليلة ماء وطين. ففتن رسول الله من صلاة الفجر والعشرين يوم واحد وعشرين - [00:57:55](#)

فيرى اثر الماء والصيح على جبهته السودان الحميدي انه لا يمسح الجنب بعد الصلاة في هذا الحديث حسن. فلا يصح جبهته وانفه. ولهذا انصرف النبي صلى الله عليه وسلم وعلى - [00:58:08](#)

وارغب سيارته اثر الماء والطيب. نعم. المهم نعم نعم هذا عنده ما يساوي العرض هذا غير هذا شيء وهذا شرك هذا هذا التراب اللي على الجبهة غير وهذا عند السجود ما يساوي - [00:58:21](#)

والا واحدة لابد تسليم حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا ابراهيم ابن سعد قال حدثنا الزهري عن هند بنت الحارث ان ام سلمة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا - [00:58:47](#)

تكلم النساء قام النساء حين يقضى تسليمه ومكث يسيرا قبل ان يقوم قال ابن شهاب ترى والله اعلم ان مكثه لكي يغفل النساء قبل ان يدركهن من انصرف من القوم. نعم. وهذا في - [00:59:07](#)

كان يصلي معه الرجال والنساء فكان اذا سلم ثبت قائمها استقبل القبلة هنا يسلم مكث يسيرا قبل ان يقوم وهو سفل المأمورين قاله الشيخ والله اعلم ان مختلف يأخذ النساء. قبل ان يدركون من انصرف من القول - [00:59:27](#)

فكان النبي صلى الله عليه وسلم يجلس قريبا حتى ينصرف النساء قبل ان يكون الرجال بحكم التسليم. ما هو التسليم؟ التسليم هل هما فرق او ليس بالخلق ولم يبه المؤلف رحمة الله بالحكم هي المسألة متوفية بينهم. بعض العلم يرى ان في فرض وبعضهم يرى انه ليس فرض - [00:59:51](#)

وانما هو امثال من الصلاة والخروج من الصلاة يحدث من الصلاة في التسليم وبرأي التسليم يرى يرى انه يخرج اذا قرأ التشهد انتهت الصلاة. فلو احدث خرج من الصلاة انتهت الصلاة. بدون تسليم - [01:00:13](#)

يقرأ التشهد صحت الصلاة عنده قل هذا قال المؤلف طاغ التسليم يعني ما حكمه؟ هل هو فار او ليس بفرض؟ والصواب انها تصير هو ركن من اركان الصلاة لأن النبي - [01:00:35](#)

تكون مواظبة عليه وقال صلوا كما رأيتمني صلوا واما حديث تحريمها التكبير وتحليلها التسليم فهو حديث حسن في سنته عبد الله ابن حنبل العقيل توصي الحفظ لكن له شواهد قل واسف ان جمهور التسيرة الاولى - [01:00:51](#)

فلا يجوز للمأمور ان يسلم حتى يسلم تسليم الاولى. والافضل الا يسلم النوم حتى يسلم الامام التسليمتين الاولى والثانية. وهي سلم الاولى بعد الاولى والثانية الجمهر على ان التصنيفة الاولى فرض والثانية سنة - [01:01:12](#)

والصواب انك لديه مفاصيل مواظبة النبي عليهما بعض العمال يتتساهلو يسلم على الامام التسليم الاولى وهذا خطأ يشفع عليه في الصلاة محمد وسلم بعد التسليم الاولى فالتسليمة الثانية ليست واجبة عند جمهور سنة - [01:01:28](#)

المسلم ان لا يسلم الا بعد التسليمتين جمهور والثانية سنة والقول الثاني ان كلا التسليمتين فرض وهو من اركان الصلاة ذهبوا الى هذا الفنابلة وجماعة من اهل العلم هنا الثروة الى سلة لانه يبسم ويحافظ عليه. خذوا عنى مناسكم. قال فصلوا كما رأيتمنوه - [01:01:48](#)

هذا نعم وذهب الرسول ها فاذا ثم بعد هذا الشهرباشر لو هاك من السجدة الثانية ثم وحدة يعني مخالفه للجمهر وفلسطين المتأخرین او المتأخرین يرى ان القيام بعد الركوع ليس بواجب - [01:02:14](#)

والتسليم ليس بالواجب قال هذا التشهد ثم احدث صحت صلاة العمر ولو لم شيء قال لما قال عليه الصلاة والسلام اذا سلمت عليه الصلاة والسلام في صلاته نعم لا اظن يسلم حين يسلم الامام وكان ابن عمر رضي الله عنهمما يستحق - [01:03:33](#)

اذا سلم الامام ان يسلم من خلفه حدثنا حبان ابن موسى قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا عمر قال اخبرنا عمر عن السهري عن محمود ابن الربيع عن عتبان قال صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم فسلمنا حين - [01:04:17](#)

هذا السنة للمأمور ان يسلم اذا سلم الامام سفيان صبر حتى يسلم على تسليم ثم يتبعه نعم باب من لم يرى رد السلام على الامام واكتفى بتسليم الصلاة. حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا - [01:04:37](#)

عن الزهري قال اخبرني محمود ابن الربيع وزعم انه عقل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعقل مجددا مجها من دلو كان في دارهم. قال سمعت عتبان ابن مالك الانصاري - [01:04:58](#)

ثم احد بنى فهد ثم احد بنى سالم قال كت اصلي لقومبني سالم فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت اني انكرت بصري وان

السيول تحول بيتي وبين مسجد قومي فوددت انك جئت فصليت في بيتي - [01:05:17](#)

مكانا حتى اتخذه مسجدا. فقال افعل ان شاء الله فغدى علي رسول الله صلي الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه معه بعدهما اشتد [01:05:38](#)

النهار فاستأذن النبي صلي الله عليه وسلم فاذنت له فلم - [01:05:38](#)

جلس حتى قال اين تحب ان اصلي من بيتك؟ فاشار اليهم الى المكان الذي احب ان يصلى فيه. فقام خلفه ثم سلم وسلمنا حين سلم.

نعم هذى الترجمة رحمة الله الرد - [01:05:58](#)

قال من استحب من المالكية تسلية ثلاثة بين التسليمتين او بعدهما للرد على الامام في بعضهم يقولون يرد علينا اذا قال الامام

السلام عليكم ورحمة الله فضيلة السلام عليكم ورحمة الله ثم سلم عليه ترد عليه السلام وعليكم السلام - [01:06:17](#)

او بعد التسلية الثالثة لكن السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله وعليكم السلام فلهذا قال باب من لم يرى رد السلام [01:06:36](#)

على الامام واكتفى بتسليم الصلاة فلا يشرع للمأمور ان يرد السلام على الامام لا يصلى في مكانه - [01:06:36](#)

بين التسليمتين او بعد التسليمتين تستفيدوا السؤال السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله يقول السلام عليكم ورحمة [01:06:52](#)

الله ولا يقول ولا يرد على الامام تسلية ثالثا لا بين التسليمتين ولا بعدهما - [01:06:52](#)

والصواب انه لا يستحب التكفل بل ولا يشترط بعد الدليل واجب من واجبات الصلاة التسريب واجب ركن من اركان الصلاة. فلا

يشرع الرد عليه لا من مصلى ولا من الجالس - [01:07:09](#)

لقلب السلام عليكم ورحمة الله لا من المصلى نفسه ولا من الجالس الذي لا يصلى. ما يقول الامام عليكم السلام الهدى ركن من الكافر

انما يرد على المسلم هذا في غير الصلاة - [01:07:23](#)

اما المصلى اذا قال السلام عليكم ورحمة الله لا يرد عنه لا من خلفه ولا من كان جاهزا لا يصلح بسيما اردت السلام عليكم لان

النبي صلي الله عليه وسلم قال ثم سلم وسلم فسلمنا حين سلم. وليس فيها الرد عليه السلام - [01:07:36](#)

وفيها السيول والامطار التي حلف بين الانسان وبين المسجد فهي علق. ولهذا عثمان ابن تحول بيني وبين سيد قومي فوجده انه [01:07:56](#)

صليت في مكانك. دل على ان المطر عذر صلاة الجمعة - [01:07:56](#)

وفيه مشروعية الصلاة جماعة نافلة في بعض الاحيان كما قال النبي صلي بيت عثمان وفي التبرك في المكان الذي صلي فيه النبي

صلى الله عليه وسلم وهذا حق في حياته. اذا جعل الله - [01:08:15](#)

هنا وبين الفريق الاول هذا هو بحثي هذا هو حديث لوحده ما في ما هو بحديثين هذا حديث واحد بس يبين ان محمد بن

الربيع لروعه ابن مالك وان كان صغير لكنه عاقل يعاقب نجى النبي صلي الله عليه وسلم مجلسا من دلوهم ومجه في وجهه - [01:08:28](#)

وفهمها فدل على ضابط الحليب ما يقال انه صغير وانه ما ما عقل لا يقول هذا فاهم يعني تذكر لذة نجها النبي صلي الله عليه

وسلم يعني شارب امام جلوا في دارهم شرب منه ثم مزجها حتى من باب التبرك ومجها في وجهه - [01:08:57](#)

محمد بن عبدالله وعقله يقول انا اذكرها دل على انه ضابط الحديث فلا يقول احد ان هذا الصغير ما ضبط الحبي نعم. ها هذا ما

جاء في الحديث هذا ليس فيها. الاولى تركها. نعم بارك الله فيك - [01:09:19](#)

التشهد الاول قال اخرون عند بعض العلماء اما الدعاء لا ما في دعاء نعم احسن الله اليك يقول السائل لماذا وضع الامام البخاري ابواب

صفة الصلاة في كتاب الاذان؟ فلم يرها في كتاب الصلاة - [01:09:41](#)

كله الى صلاة الجمعة الاذان للصلاه الاذان من ابواب الصلاه. نعم يقول احسن اليك اذا صلي انسان مع اناس يداومون على القنوت في

صلوة الفجر. ومعهم من لا يرى الدوام على القنوت - [01:10:05](#)

بل في وقت وازن فلما ختنوا يقول لا يقنت معهم ولا يرفع يديه ها؟ ولا يرفع يديه. اذا اقصى منه يتبع يتبع الامام. ولو كان لا يرى

كنز فالانسان اذا صلي مع من يقرأ كتابه - [01:10:24](#)

كان الامام احمد رحمة الله لا يرى كنوز في الفجر اذا صلي قبل ان يخرج كانت معه جمعة للكلمة وترعى للفتنه لا شك له شرط فلما

صلى امير المؤمنين عثمان رضي الله عنه بالناس في منى واجتهد واتم الصلاة - 01:10:41

صلى معه الصحابة صلى معهم ابن مسعود وكان لا يرى اكرام الصلاة. فلما سلم قال لا حول ولا قوة الا بالله صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المكان ركعتين. صليت خلف ركعتين. وصليت خلف عمر ركعتين - 01:10:58

وصلى ايضا خلف عثمان في اول فليس حظي من اربع ركعتان من اربع ركعات ركعتان متقبلتان فقيل له اذا كنت راعيا مصيبة قال لا حول ولا قوة الا بالله فتصلي خلفه قال كيف يعني تصلي خلفه وانت ترى ان هذا - 01:11:15

وانه لا ينبغي ان ترى انها مصيبة فقال قال خلف من ليقنص يقنص وكذلك ختمة في رمضان اذا ختم الامام الختمة فاذا رأى الامام الختمة صلي معه ولا تشيب كما يقول بعض الشباب في المسجد الحرام اذا ختم الامام جلس جلسوا يتحدثون يشربون القهوة هذا غلط هذا مخالف - 01:11:35

او حدود اختلاف ما ينبغي هذا. صلي خلفه. اترك رأيك لرأي الامام نعم وهنا يا رسول الله لا يغضب لان هذا لان هذا فيه جمع للخير. الواجب على المسلمين ان يتحدثوا. نقول كلمة واحدة. هناك بعضهم امراض - 01:12:15

في المسائل الخلافية كثرة المأمور رأى الامام طلع شيء. كما ان الفروع لو كان الامام لا يرى ان خروج الدم ينقض الوضوء والمأمور يرى انه او لا يرى انك الوضوء - 01:12:38

صلى هارون الرشيد بالناس فقد احتجم بان اه خروج الدم لا تنقض الوضوء. فصلح له محمد ابن يوسف. وكان يرى ان ابتسامة تنقض الوضوء فسئل محمد يوسف صليت خلفه وهو احتجم ولم يصلني ولم يتوضأ - 01:12:55

فقال امير المؤمنين يجب ان تقرأي لرأيي. وصلى خلفه. ترك رأيه اجتهادية. نعم. البخاري رحمة الله تعالى قال باب الذكر بعد الصلاة. حدثنا اسحاق بن نصر قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال - 01:13:23

اخبرني امر ان ان معبد مولى ابن عباس رضي الله عنهم اخبره ان ابن عباس رضي الله عنهم اخبره انه ان رفع الصوت بالذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان كان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابن عباس رضي الله عنهم - 01:13:43

كنت اعلم اذا انصرفوا بذلك اذا سمعته حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمرو قال اخبرني ابو معبد عن ابن عباس رضي الله عنهم قال كنت اعرف القضاء - 01:14:03

كنت اعرف انقضاء صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في التكبير باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على الانبياء ورسول نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد فهذا الحديث عن ابي عباس رضي الله عنهم - 01:14:18

فيهما بيان ان الذكر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان بعد صلاة الناس المكتوبة فكان الناس يرفعون اصواتهم بالذكر على اهل النبي صلى الله عليه وسلم وكان يعرف - 01:14:36

ابن عباس رضي الله عنه وهو صغير في انتظار صلاة النبي في التكبير لانه لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم كان نهذ الاحتلال وهذا مجمل ولو كان كان رفع الصوت بذلك - 01:14:54

هذا مجمل فسره الاحاديث المفصلة وهي ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث صحيح ان النبي كان اذا سلم استغفر ثلاثا استغفر الله استغفر الله ثم قال اللهم انت السلام وانت السلام تبارك - 01:15:09

والاكرام او تبارك يا ذا الجلال والاكرام ثم يقول لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر ثم يسبح ويحمد ويكبر - 01:15:33

هكذا ادلة الاحاديث الصحيحة هي ضمة الاحاديث بعضها الى بعض تبينها ابي هريرة وحديث المغيرة وحديث الزبير كلها فيها بيان الذكر بعد الصلاة. فيضم الحديث بعضها الى بعض تبين تفصيل الذكر وترتيبه وانه اولا يستغفر ثلاثا - 01:15:43

ثم يقول اللهم انت السلام ومنك السلام تبارك يا ذا الجلال والطاعة لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر لا حول ولا قوة الا بالله لا الله ولا نعبد الا اياه. له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن. لا الله الا الله المخلصين له الدين ولو كره الكافرون. اللهم لا مانع - 01:16:05

فاعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع الى الجد انفجر ثم يسبح الله ثلاثاً وثلاثين ويحمد الله الله ثلاثاً وثلاثين وذكر الله ثلاثاً وثلاثين والذكر في هذا انواع مجمل وبهذا مجمل تكبير وغير التسبيح وتكبير تهليل المفصل - 01:16:24

لا هذا في الصلاة. اما بعد الصلاة لا يرفع صوته ولهذا كان ابن عباس الذكر التهليل والتحميد والتكبير حتى ان من يأتي المسجد يسمع الناس. يسمع الصوت ويعرف سنة رفع الذكر. الصلوات - 01:16:50

مهو بقدر يبسط نفسه يسمع نفسه ويقول يجهز ذكر بعض الصلاة جهل اذكار الصلاة في اثناء الصلاة ليس بصلاة نعم حدثنا محمد حدثنا محمد بن ابي بكر قال حدثنا معمتن عن عبيد الله عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله - 01:17:21

الله عنه قال جاء القراء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا ذهب اهل الدثور ذهب اهل الدثور من الاموال بالدرجات في الدرجات العلی والنعیم المقيم يصلون كما نصلی ويصومون كما نصوم ولهما فضل من اموال يحجون بها - 01:17:47

ويعتمرون ويجاهدون ويتصدقون. قال الا احدثكم بامر ان اخذتم به ادركتم ممن سبقكم ولم ولم يدركهم احد ولم يدرككم احد ولم يدركهم احد فاعلموا ولم يدركهم احسن اليكم - 01:18:07

وندرككم نعم. ولم يدرككم احد بعدكم وكتتم من انتم بين ظهرانيه. الا من عمل مثله وتحمدون وتكبرون وتكبرون خلف كل صلاة ثلاثاً وثلاثين. فاختلفنا بيننا. فقال بعضنا ثلاث وثلاثين ونحمد ثلاثاً وثلاثين ونكبر اربعاً وثلاثين فرجعت اليه فقال فقول سبحان - 01:18:32

الله والحمد لله والله اكبر حتى يكون منهن كلهن ثلاث وثلاثون حتى يكون منهن كلهن كلهن قد سيكون منهن كلهن ثلاث وثلاثون حتى يكون منهن كلهن ثلاث وثلاثون. نعم وهذا الحديث حديث ابي هريرة رضي الله عنه فيه - 01:19:02

الصحابة او شيء وتنافسهم في رضي الله عنه وارضاهم. وان القراء والاغنياء يتنافسون في فعل الخير جاء القراء الى النبي صلى الله عليه وسلم يشتكون من كونهم لم يستطيعوا الحاق بالاغنياء - 01:19:27

في سعر الحج فقالوا يا رسول الله ذهب اهل الذكور من الاموال في الدرجات العلی والنعیم المفید. وفي الاخر ذهب عهد التفسير بالاجور. قد يجهزهم الاموال يصلون كما نصلی قال كيف ذلك؟ قالوا يصلون كما نصلی. فيصومون كما نصوم - 01:19:46

ولهم فضول فضل من اموالهم يحجون بها ويعتمرون ويجاهدون ويتصدقون يعني انا لا اشاركهم ويشاركونا في نحن نشاركونا في العادات الصلاة الصوم الحج لكن عادات المالية ما نستطيع ان نشاركها ليس عندنا مانع - 01:20:05

بترويل ويأتمنون ويتصدقون. فقال عليه الصلاة والسلام الا احدثكم بامر ان اخذتم به ادركتم من سبقكم ولو ولا ندرككم احد بعدكم وكتتم خير من انتم بين ظهرانيه الا من عمل مثله - 01:20:25

قالوا بلى يا رسول الله فقال تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف الصلاة وفي لهم دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين وفي اللحظة خلق الاخر ان الاغنياء سمعوا بهذا النبوي فعملوا فرجع القراء مرة اخرى وقال يا رسول الله سمع اخوان اهل البثور وجعلوا يأسون بالذكر - 01:20:42

ويزيدون علينا بالصدقات المشاريع الخيرية جعلوا يسبحون وبهالوا مثلنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فضل الله يؤتى به من يشاء والله ذو الفضل العظيم وقوله في احاديث اختلفنا بيننا جاء في رواية مسلم ان الاختلاف انما هو - 01:21:07